

تاج العروس من جواهر القاموس

وَقَدَّ حَبِطًا بَطْنُهُ كَفَرِحَ إِذَا انْتَفَخَ فِيهِنَّ يَحْبِطُ حَبِطًا فَهُوَ حَبِطٌ
 مِنْ إِبِلٍ حَبِطَى وَحَبِطَةٌ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ . أَوْ حَبِطُ الْمَاشِيَةِ : انْتِفَاحُ
 الْبَطْنِ عَنْ أَكْلِ الذُّرْقِ وَهُوَ الْحَنْدَقُوقُ يُقَالُ : حَبِطَتِ الشَّاةُ بِالْكَسْرِ
 كَمَا نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السِّكِّيتِ قَالَ : وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " وَإِنَّ
 مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ حَبِطًا أَوْ يُلِمُّ " وَاسْمُ ذَلِكَ الدَّاءِ :
 حَبِطٌ بِالضَّمِّ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَاهُ بَعْضُهُم بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ مِنَ
 التَّخْيِطِ وَهُوَ الْاضْطِرَابُ . وَالْحَبِطُ : وَرَمٌ فِي الضَّرْعِ أَوْ غَيْرِهِ وَالَّذِي فِي
 الْمُحْكَمِ : الْحَبِطُ فِي الضَّرْعِ : أَهْوَنُ الْوَرَمِ وَقِيلَ : الْحَبِطُ : الْانْتِفَاحُ
 أَيْنَ كَانَ مِنْ دَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَحَبِطَ جِلْدُهُ : وَرَمَ . وَمِنْ الْجَارِ : حَبِطَ
 عَمَلُهُ كَسَمِعَ وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَثْمَةِ وَزَادَ أَبُو
 زَيْدٍ : حَبِطَ عَمَلُهُ مِثْلُ ضَرْبٍ . وَحَكَى عَنْ أَعْرَابِيٍّ أَنَّهُ قَرَأَ " فَقَدَّ
 حَبِطَ عَمَلُهُ " بَفَتْحِ الْبَاءِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا لغيره والقراءة
 " فَقَدَّ حَبِطَ عَمَلُهُ " بِكَسْرِ الْبَاءِ حَبِطًا بِالْفَتْحِ وَحَبِطًا بِالضَّمِّ
 نَقَلَهُمَا الْجَوْهَرِيُّ وَمُقْتَضَى سِيَاقِهِ أَنَّ هُمَا مُصَدَّرَانِ لِحَبِطَ كَسَمِعَ وَالَّذِي
 فِي التَّهْذِيبِ : أَنَّ الْحَبِطَ مُصَدَّرٌ حَبِطًا كضَرْبٍ عَلَى مَا نَقَلَهُ أَبُو
 زَيْدٍ : بَطَّلَ ثَوَابُهُ كَمَا فِي الصَّحاحِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : إِذَا عَمِلَ الرَّجُلُ
 عَمَلًا ثُمَّ أَوْسَدَهُ قِيلَ : حَبِطَ عَمَلُهُ وَقَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : فَهُوَ حَبِطٌ بِسُكُونِ
 الْبَاءِ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ وَابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مِنْ حَبِطَتِ الدَّابَّةُ حَبِطًا إِذَا
 أَصَابَتْ مَرَعَى طَيِّبًا فَأَفْرَطَتْ فِي الْأَكْلِ حَتَّى تَنْتَفِخَ فتموت . قَالَ
 الزَّمَخْشَرِيُّ : وَمِنْهُ أَيْضًا : حَبِطَ دَمُ الْقَتِيلِ إِذَا هَدَرَ وَبَطَّلَ وَهُوَ
 مِنْ حَدَّ سَمِعَ فَقَطَّ وَمُقْتَضَى الْعَطْفِ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْبَابِيَّةِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ
 وَمُصَدَّرُ الْحَبِطِ بِالتَّحْرِيكِ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا أَرَى حَبِطَ الْعَمَلِ وَبَطَّلَانِهِ
 مَأْخُذًا إِلَّا مِنْ حَبِطِ الْبَطْنِ ؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الْبَطْنِ يَهْلِكُ وَكَذَلِكَ عَمَلُ
 الْمُتَأَفِّقِ يَحْبِطُ غَيْرَ أَنَّهُمْ سَكَّنُوا الْبَاءَ مِنْ قَوْلِهِمْ : حَبِطَ عَمَلُهُ
 يَحْبِطُ حَبِطًا وَحَرَّ كُوهَا مِنْ حَبِطَ بَطْنُهُ حَبِطًا كَذَلِكَ أُثْبِتَ تَلْنَا عَنْ ابْنِ
 السِّكِّيتِ وَغَيْرِهِ . وَمِنْ الْمَجَازِ : أَحْبَطَهُ □□ تَعَالَى أَيَّ أَبْطَلَهُ وَقَدَّ
 جَاءَ فِي الْحَدِيثِ هَكَذَا وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ " فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ " قِيلَ :

أَفُوسِدَهَا وَقِيلَ : أَبْطَلَهَا وَتَقُولُ : إِنَّ عَمَلَ عَمَلًا صَالِحًا أَتَدْبَعَهُ مَا
يُحْبِبُطُهُ وَإِنَّ أَرْسَلَ كَلِمًا طَيِّبًا أَرْسَلَ مَا يُهْبِطُهُ . وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو
: أَحْبِبَطَ مَاءُ الرُّكْيَةِ إِذَا ذَهَبَ ذَهَابًا لَا يَعُودُ كَمَا كَانَ . وَأَحْبِبَطَ عَنْ
فُلَانٍ : أَعْرَضَ يُقَالُ : قَدَّ تَعَلَّقَ بِهِ ثُمَّ أَحْبِبَطَ عَنْهُ إِذَا تَرَكَهُ
وَأَعْرَضَ عَنْهُ . عَنْ أَبِي زَيْدٍ . وَالْحَبِطَةُ بِالْفَتْحِ : بَقِيَّةُ الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ
عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ أَوْ الصَّوَابُ الْخَبِطَةُ بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَبِالْكَسْرِ وَأَجَازَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَتَدَحَّهَا كَمَا نَقَلَهُ الصَّغَانِيُّ وَسَيُذَكَّرُ فِي مَحَلِّهِ .
وَالْحَبِطَةُ : الْقَصِيرَةُ الدِّمِيمَةُ الْبَطِينَةُ وَيُرْوَى بِالْهَمْزِ . وَالْحَبِطَةُ
: الْقَمِيرُ الْغَلِيظُ كَمَا فِي الصَّحَاحِ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ عَنْ الْكِسَائِيِّ : رَجُلٌ
حَبِطٌ مَقْصُورٌ وَحَبِطٌ مَكْسُورٌ مَقْصُورٌ مَحَبِطٌ وَحَبِطٌ أَيْ
الْمُتَلَيُّ غَيْظًا أَوْ بَطْنَةً وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيّ لِلرَّاجِزِ :
" إِرْيَ إِذَا أَنْشَدْتُ لَا أَحْبِبُنِي .
" وَلَا أُحِبُّ كَثْرَةَ التَّمَطِّيِّ وَقَدَّ يُهُمَزُ وَأَنْشَدَ :
" مَا لَكَ تَرْمِي بِالْخَنَى إِلَيْنَا .
" مُحَبِطٌ مُنْتَقِمًا عَلَيْنَا